

مجموعه

مباحث خارج اصول

استاد معظم

حضرت آیت الله یثربی «مد ظله العالی»

«مباحث الألفاظ»

شماره: ۵

أقسام الوضع :

الأوّل : الوضع عام والموضوع له عام . كاسماء الأجناس .

الثاني : الوضع خاص والموضوع له خاصّ كالأعلام الشخصية .

ولا اشكال في ثبوت هذين القسمين في الذهن كما لا اشكال في إثباتهما في الخارج وأدلّ دليل عليهما وجودهما في الخارج كالعناوين المأخوذة في العرف مثل الإنسان في القسم الأوّل وكلفظ زيد الذي وضع لشخصٍ خاصٍ في القسم الثاني .

الثالث : الوضع عام والموضوع له خاص كوضع الحروف .

الرابع : الوضع خاص والموضوع له عام . وحيث أنّه غير ممكن في

مرحلة الثبوت فلا يبحث عنه في مرحلة الإثبات .

إنّما الإشكال في وقوع الوضع عام والموضوع له خاص . فذهب جماعة إلى أن وضع الحروف وما يشبهها منه ، أي من الوضع العام والموضوع له خاص ولكن انكره جماعة التي منهم : المحقق صاحب الكفاية رحمته الله ولكن المعنى الحرفي لا يشترك ولا يتحدّد مع المعنى الاسمي ، بل هما متباينان بالذات والحقيقة وهذا موافق للوجدان ولذا لا يصحّ استعمال أحدهما في الآخر ^(١) .

وقال السيد الخوئي رحمته الله : « لا اشكال في العاميّة أو الخاصيّة بأنّهما حاكيان بأنفسهما إلاّ أنّ تصوّر بعض المفاهيم الكليّة يوجب طبيعياً تصوّر

١ - منقى الاصول، ج ١ ص ٧٤، محاضرات في الاصول، ج ١ ص ٥٠ .

بعض مصاديقه وافراده بوجهٍ ولا بالمرّة.

بيان ذلك: أن المفاهيم الكلية المتأصلة كالجواهر، محكية - على نحو العموم - عن الحيثية بين العناوين في مقام التصور واللحاظ ولكن العناوين الكلية المأخوذة والمنتزعة من الأفراد والخصوصيات الخارجية كمفهوم «الشخص والفرد» ومفهوم «المصداق» تكون عامّاً في مقام الإنطباق ولكن في مقام اللحاظ وأخذ الموضوع لها، تصير خاصّاً وتحكى عن موضوع خاص، فتصوره خاصّ بوجهٍ وعنوان.

وبعبارةٍ أخرى: مرءاتية هذه العناوين ذاتية للأفراد والأشخاص ولكن تصوّرها لهذا الأفراد على نحو الإجمال وتكون دلالتها عليها ذاتيةً والحكم الصادر لها حكم حقيقي^(١).

لهذا ظهر فساد توهم بعض الأعلام بأن تصوير الوضع عام والموضوع له خاص محال، لأن ثبوته في الذهن لا يكون محالاً وبهذا البيان يظهر حال قسم الرابع أي الوضع خاصّ والموضوع له عام. فيستحيل ذكر لفظ خاص وإرادة معني عام، بما أن اللفظ يكون مرءاة للمعنى والخاص بما هو خاص لا يمكن أن يكون مرءاة وعنواناً ووجهاً للعام. وهذا بخلاف الغرض السابق.

وقد يتوهم امكان القسم الرابع (الوضع خاص والموضوع له عام) فيما إذا نرى شبحاً من بعيد وتنتيقن أنه حيوان ولكن لم يعلم أنه من أي نوع من أنواع الحيوان. لنا أن نتصوّر ذلك الشبح الجزئي ونضع اللفظ بإزاء معنى كلي

١ - محاضرات في الاصول، ج ١ ص ٥١ و ٥٢.

منطبق عليه وعلى غيره من الأفراد. فهذا من القسم الرابع^(١).
ولكن هذا التوهم، فاسدٌ جدًّا، لأنَّه إن نتصور ذلك الشبَّح بعنوان أنه
جزئيٌّ ومعنى خاص، فنضع اللفظ بإزاء واقعه وإن نتصور ذلك الشبَّح بعنوان
الكلي المنطبق عليه وعلى غيره فنضع اللفظ بإزاء معنونه ولا ثالث له. فهو
على الأوَّل من القسم الثاني وعلى الثاني من القسم الأوَّل أو الثالث^(٢).
الكلام في إثبات القسم الثالث - أي الوضع عام والموضوع له خاص -
وذكرنا اختلاف الاعلام في وقوعه خارجاً، فذهب جماعة إلى تحقُّقه في
الحروف والأدوات^(٣) وأنكره بعض^(٤) ولتحقيق المقام فلا بدَّ من البحث في
المعاني الحرفيَّة:

المسلك الأوَّل: حكى عن المحقق الرضي أنَّ معاني الاسميَّة والحرفيَّة
متحدِّدان بالذات ومختلفان اعتباراً، وتبعه الآخوند فمثلاً كلمة «من»
و«ابتداء» مشتركان في الطبيعة والمعنى ولا امتياز لأحدهما بالنسبة إلى
الأخرى ولا تفاوت في مفهومهما وإنما التفاوت في مقام الاستعمال مثلاً
استعمال «ابتداء» مع لحاظ الاستقلالي واستعمال «من» مع لحاظ الآلي
فلحاظ الاستقلالي وعدم الاستقلالي خارجتان عن حريم المعنى الموضوع له

١ - درر الفوائد، ص ٥، محاضرات في الاصول، ج ١ ص ٥٢ و ٥١.

٢ - محاضرات في الاصول، ج ١ ص ٥٢.

٣ - قوانين الاصول، ص ١٠، فصول الغروية ص ١٦، نهاية الدراية، ج ١ ص ٢٣، محاضرات، ج ١ ص ٨٢،
المحصول، ج ١ ص ٧٤، مناهج الوصول، ج ١ ص ٨٠.

٤ - كفاية الاصول، ص ٢٥، فوائد الاصول، ج ١ ص ٥٨، نهاية الأفكار، ج ١ ص ٥٣.

بل هما من شئون الاستعمال^(١).

هذا أصل المدعى وقد استدلل لهذا المدعى بوجوده:

الأوّل: أنّه لا بدّ من لحاظ المعنى في مقام الاستعمال وهذا اللحاظ إمّا عين اللحاظ في المعنى الموضوع له وإمّا غيره وعلى الأوّل يلزم تقدم الشيء على نفسه والثاني خلاف الوجدان والضرورة إذ ليس في مقام الاستعمال إلاّ لحاظ واحد على أنّ الملحوظ بما هو ملحوظ غير قابل لتعلّق لحاظ آخر به فإنّ القابل لطروء الوجود الذهني إنّما هو نفس المعنى والموجود لا يقبل وجوداً آخر.

الثاني: أنّه يلزم من أخذ الآليّة فيما وضعت له الحروف، اخذ الاستقلالية فيما وضعت له الأسماء فكيف يمكن التفرقة بينهما بأن الموضوع له في الحرف جزئي وفي الأسماء كليّ؟

الثالث: أنّه يلزم من هذا المدعى عدم صحة الحمل وعدم امكان الامتثال بدون تجريد الموضوع والمحمول عن التقييد بالوجود الذهني لعدم انطباق ما في الذهن على ما في الخارج فهذه اللحاظ الآلي والاستقلالي لم ينشأ من أخذهما في المعنى الموضوع له بل ينشأ من اشتراط الواضع ذلك في مرحلة الاستعمال^(٢).

الكلام في معنى الحرف: ذكرنا قول المحقق الرضي رحمته الله وتبعه فيه صاحب

١ - شرح الكافي، ص ١٠ - ٩، كفاية الاصول، ٢٦، محاضرات، ج ١ ص ٥٤.

٢ - كفاية الاصول، ص ٢٦ - ٢٥، محاضرات، ج ١ ص ٥٥ - ٥٤.

الكفاية وهو أنّ معنى الحرف والإسم متّحدان في الذات ومختلفان في اللحاظ وكان توجيه ذلك أن كلمة «من» و«ابتداء» متّحدان في المعنى ويختلفان في اللحاظ ويكون منشأه في اشتراط الواضع لا في حاق المعنى.

وأن اللحاظ في مرحلة الاستعمال في الأسماء استقلالي وفي الحروف آلي. وإن كان الوضع فعلاً اختيارياً للواضع فهو يستطيع أن يجعل بعض الخصوصيات لما يضعه. فيقول أن الحرف مختص بهذا الحال والإسم بذلك. كما إذا فرض أن السيد قد تباني مع عبده أنه إذا وضع العمامه عن رأسه في وقت كذا فهو علامة لإرادة أمر كذا، وإذا وضعها عنه في الوقت الفلاني فهو علامة لإرادة الأمر الفلاني^(١).

فيكون في كلام نجم الأئمة المحقق الرضي وكلام الآخوند عليه السلام نكتتان:
الأوّل: أنّ الاستقلالية والآلية خارجتان عن حرّيم المعنى فالمعنى في نفسه لا يتصف بأنه مستقل ولا بأنه غير مستقل ويكون الموضوع له في الواقع طبيعة مهملة.

الثاني: ملاك التمايز بين الاسمية والحرفية هو الاستقلالية والآلية فمثلاً مفهوم الابتداء إن يلاحظ استقلالياً فالمعنى اسمي وان يلاحظ آلياً فالمعنى حرفي^(٢).

هذا ولكن يرد على النكتة الاولى أن لازمها صحة استعمال كل من

١ - محاضرات، ج ١ ص ٥٤، كفاية الاصول، ص ١٢ - ١١ (آل البيت)، منتقى الاصول، ج ١ ص ٨٧.

٢ - محاضرات، ج ١ ص ٥٧.

الاسم والحرف في موضع الآخر مع انه من افحش الاغلاط، فمثلاً هل يمكن استعمال كلمة «من» بدل كلمة «الابتداء» في جملة «الابتداء خيرٌ من الانتهاء».

والوجه في ذلك: أنّ استعمال اللفظ في معنى غير المعنى الموضوع له إذا جاز من جهة العلاقة الخارجية والمناسبة الأجنبية، مع فرض انتفاء العلاقة الوضعية بينه وبين ذلك المعنى كان مقتضاه الحكم بالصحة بطريق أولى إذا كانت العلاقة ذاتية وداخليه، ضرورة أنه كيف يمكن الحكم بصحة الاستعمال إذا كانت المناسبة خارجية والعناية أجنبية وبعدم صحته إذا كانت داخلية وذاتية^(١)؟

ويرد على النكتة الثانية: أن لازمها صيرورة جملة من الأسماء حروفاً لوجود ملاك الحرفية فيها وهو لحاظها آلة ومرءاة. كالتبيين المأخوذ غاية لجواز الأكل والشرب في قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ...﴾ فإنه يكون التبيين فيها آلة وطريقاً إلى طلوع الفجر من دون أن يكون له دخل في حرمة الأكل والشرب وعدمها ولا يكون له موضوعية بل يلاحظ آلياً.

فإذا كان الملاك في كون المعنى حرفياً تارة واسمياً أخرى هو اللحاظ الآلي والاستقلالي وأنّ المعنى في حدّ نفسه لا يكون مستقلاً ولا غير مستقل فكلّ ما كان النظر إليه آلياً فهو معنى حرفي فيلزم محذور صيرورة جملة من

الأسماء حروفاً^(١).

وأيضاً، أن ما هو المشهور من أن المعنى الحرفي ملحوظ آلة لأصل له، لأنّه لا فرق بين المعنى الاسمي والمعنى الحرفي في ذلك يعني أنه كما أن اللحاظ الاستقلالي والقصد الأوّلي يتعلقان بالمعنى الاسمي في مرحلة الاستعمال كذلك يتعلقان بالمعنى الحرفي فإنه هو المقصود بالإفادة في كثير من الموارد وذلك كما إذا كان ذات الموضوع والمعمول معلومين عند شخص ولكنه كان جاهلاً بخصوصيتها فسأل عنها فاجيب على طبق سؤاله فهو والمجيب إنما ينظران إلى هذه الخصوصية نظرة استقلالية.

مثلاً إذا كان مجي «زيد» معلوماً ولكن كانت كيفية مجيّه مجهولة فلم يعلم انه جاء ماشياً أو راكباً فسأل عنها. فقيل: انه جاء ماشياً. فالمنظور بالاستقلال والمحلوّ كذلك في الأفادة والاستفادة في مثل ذلك إنما هو هذه الخصوصية التي هي من المعاني الحرفية^(٢).

ولكن يمكن دفع الإشكال بأن المراد من كونه «آلياً» بمعنى عدم كون «التبيين» استقلالياً. وإن أخذ «التبيين» آلة لمعرفة الفجر ويكون آلياً لحقيقة الفجر إلا أن معنى «التبيين» معنيّ مستقلّ ولا يحتاج في تفسيره إلى الغير. والحال ان المعنى الحرفي لا يتصور إلا بالغير، فيدفع الإشكال على مسلك الآخوند^(٣) ولكن بعض الإشكالات باق فلا يمكن قبول مسلكه^(٣).

١ - نفس المصدر، ص ٥٨.

٢ - نفس المصدر، ص ٥٩ - ٥٨.

٣ - محاضرات، ج ١ ص ٥٩ - ٥٨.

المسلك الثاني : ان الحروف لم توضع للمعاني وإنما وضعه لتكون علامة على كيفية إرادة مدخولاتها نظير حركات الاعراب التي لم توضع للمعنى وإنما وضعت لتكون قرينة على إرادة خصوصية من خصوصيات مدخولها من الفاعلية والمفعولية ونحوهما فمثلاً تنوين الرفع علامة للمرفوعية وتنوين النصب علامة للمنصوبية وهكذا في الحروف، فلذا لا معنى للحروف ولا يبقى لها إلا العلامية فقط .

لكن هذا الدعوى مدفوع بان خصوصية التي يدل عليها الحروف نفس المعاني التي وضعت الحروف لها، لان المفروض عدم الوضع الأسماء للمعنى الحرفي، لعدم كونها مأخوذة في مفاهيمها فانحصر ان يكون الدال عليها هو الحروف ومن الواضح ان دلالتها عليها ليست إلا من جهة وضعها بإزاءها فهذا يشبه الجمع بين المتناقضين وبطلان هذا القول واضح^(١).

المسلك الثالث : ما نسب إلى بعض المحققين من ان المعاني الحرفية والمفاهيم الأسمية متباينتان بالذات ولكن اختلف في كيفية هذا التباين فذهب بعض الأعلام^(٢) إلى التباين بينهما بالايجابدية والاطارية بمعنى ان المفاهيم الاسمية باجمعها مفاهيم اطارية ومنقرزة في عالم المفهومية ومستقلة بحد ذاتها وهويتها في ذلك العالم والمعاني الحرفية والمفاهيم الأدوية بأجمعها معانٍ ايجابدية في الكلام ولا تقرر لها في عالم المفهومية ولا استقلال بذاتها وحقيقتها.

١ - نفس المصدر، ج ١ ص ٥٩ .

٢ - فوائد الاصول، ج ١ ص ٤٣ - ٤٢ .

بيان ذلك ان التباين بين المعاني الحرفية والاسمية عبارة عن ان المفاهيم الاسمية باجمعها مفاهيم اخطارية والمفاهيم الحرفية مفاهيم ايجادية يعني لا هوية مستقلة للمعاني الحرفية فيلزم لتبيين المعاني الحرفية ايجاد تلك المعنى ولكن المفاهيم الاسمية متقرر وثابت بنفسها، فيخطر بالبال عند تلفظ اللفظ وهذا هو المعنى الاخطارية.

وبعبارة أخرى ان الموجودات في الذهن كالموجودات في الخارج والعين على نوعين:

الأول: ما يكون له وجود مستقل بحد ذاته في العالم الخارجي كالجواهر بأنواعها من النفس والعقل. ولذا قالوا ان وجودها في نفسه لنفسه؛ فلا يحتاج إلى موضوع في الخارج.

الثاني: ما يكون له وجود غير مستقل في هذا العالم بل وجوده متقوم بالغير كالمقولات التسع العرضية التي لا يتحقق بدون موضوع. وكذلك في عالم الذهني:

الأول: ما يكون له استقلال بالوجود في عالم المفهومية والذهن كمفاهيم الأسماء بجواهرها واعراضها واعتبارياتها وانتزاعاتها فان مفهوم الإنسان والسواد والبياض وغيرها من المفاهيم المستقلة ذاتاً فانها تحضر في الذهن بلا حاجة إلى معونة خارجية فحال المفاهيم الاسمية في عالم الذهن حال الجواهر في الخارج والعين.

الثاني: ما لا استقلال له في الذهن بل هو متقوم بالغير كمعاني الحروف

والأدوات فعدم الاستقلالية من ناحية نقصان في ذات تلك المعاني لا من ناحية اللحاظ فقط ولذا لا تخطر بالبال عند التكلم بها وحدها من دون التكلم بمتعلقاتها.

فحال المعان الحرفية في عالم المفهوم حال المقولات التسع العرضية في العين والخارج^(١).

يتلخص ما أفاد النائي^{رحمته} في أمور:

الأوّل: أنّ التباين بين المعنى الاسمي والحرفي ذاتيٌ وحقيقيٌ ولا اشتراك لهما في طبعي معنى واحد.

الثاني: أنّ مفاهيم الاسميّة مفاهيم استقلالية والمفاهيم الحرفية غير استقلالية.

الثالث: أنه يكون المعاني الاسميّة اخطارية والمعاني الحرفية ايجادية ولا يعقل أن تكون اخطارية كمعاني الأسماء وإلا كما أنّ الأسماء محتاجة إلى وجود رابط يربطها بغيرها لكانت الحروف مثلها أيضاً.

فيلزم أن يكون في مثل قولنا: (زيد في الدار) مفاهيم ثلاثة اخطارية: كمفهوم (زيد) ومفهوم (الدار) ومفهوم (الظرفية) دون أن تكون هناك رابطة بين هذه المفاهيم التي لا يرتبط بعضها ببعض، فإذا لا يتحقق التركيب ولا يصحّ الاستعمال لتوقفها على وجود الرابط بين المفاهيم الاستقلالية، ومن الواضح أنه ليس إلا الحروف أو ما يشبهها.

الرابع: أن حال المعاني الحرفية والأدوات حال الألفاظ في مرحلة الاستعمال اعنى كما أن الألفاظ في مرحلة الاستعمال ملحوظة آله والمعاني ملحوظة استقلالاً فكذلك المعاني الحرفية ملحوظة آله في مقام الاستعمال والمعاني الاسمية ملحوظة استقلالاً.

الخامس: أن كل ما يتعلق به نظراً ألياً يشبه المعاني الحرفية كالعناوين الكلية المأخوذة معارف وآليات لموضوعات الأحكام أو متعلقاتها^(١).

قال السيد الخوئي رحمته الله: أن ما أفاده الحق النائبي رحمته الله في الأمر الأول والثاني: من أن المعنى الحرفي والاسمي متباينان بالذات والحقيقة وأن المعاني الاسمية مستقلة بحد ذاتها في عالم المفهومية والمعاني الحرفية ليست كذلك في غاية الصحة والمتانة.

وأما ما ذكره رحمته الله ثالثاً: من أن معاني الاسمية إخطارية ومعاني الحروف ايجادية ففيه اشكال: من أن المعاني الاسمية وإن كانت إخطارية تخطر في الأذهان عند التكلم بألفاظها - سواء كانت في ضمن تركيب كلامي ام لم تكن - إلا أن المعاني الحرفية والمفاهيم الأدوية ليست بايجادية. نحن نسلّم أن المعاني الحرفية غير مستقلة إلا أنه لا يلزم منه أن تكون ايجادية، لأن ربط الحروف بين المفاهيم الاسمية في التراكيب الكلامية غير المربوطة بعضها ببعض إنما هو من جهة دلالتها على معانيها التي وضعت بإزائها، لا من جهة ايجادها المعاني الربطية في مرحلة الاستعمال والتركيب الكلامي. ويكون ربط

١ - فوائد الاصول، ج ١ ص ٥٤ - ٣٥، محاضرات، ج ١ ص ٦٣.

الحروف بين المعاني الاسمية من جهة أنّ هذه الكلمات مداليل الألفاظ وحينما تكون مداليل الألفاظ فأبى فرق في كون مداليل الحروف اخطارية كما تكون مداليل الألفاظ كذلك.

مثلاً: كلمة « في » في قولهم: « زيد في الدار » باعتبار دلالتها على معناها الموضوع له رابطة بين جزئي هذا الكلام غير المربوط أحدهما بالآخر ذاتاً، لا أنّها توجد الربط في نفس ذلك التركيب، ولا واقع له في غير التركيب الكلامي فكما أن الأسماء تحكى عن مفاهيمها الإستقلالية في حد أنفسها في عالم مفهوميها كذلك الحروف تحكى عن المفاهيم غير المستقلة كذلك. فالحروف والأدوات تدلّ على مداليل وهي إيجاد الربط بين مفاهيم الاسمية أعني كما أنّ للأسماء مدلول يكون للحروف مدلول أيضاً. ولكن هنا فرق بينهما وهو أن مداليل الأسماء مستقلة ولكن مداليل الحروف غير مستقلة.

فالكاشف في مقام الإثبات عن تعلق قصد المتكلم في مقام الثبوت بإفادة المعاني الاستقلالية هو الأسماء والكاشف عن تعلق قصده كذلك بإفادة المعاني غير الاستقلالية هو الحروف.

ونتيجة ذلك: أنه لا فرق بين الاسم والحرف إلا في نكتة واحدة وهي: أن المعنى الاسمي مستقل بحد ذاته وبذلك يكون إخطارية والمعنى الحرفي غير مستقل كذلك فلا يخطر في ذهنه إلا بتبع معنى استقلالي وهذا لا يستلزم كونه إيجادية^(١).